

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



دولة فلسطين

الرقم

التاريخ

الموافق

قرار مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية

رقم ٢٠١٠/٧

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد: فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته الرابعة المنعقدة بتاريخ ١٤٣١/٥/٧ هـ الموافق ٢٠١٠/٤/٢٢ م قد اطلع على الأسئلة الموجهة من قبل جمعية صندوق الأمان لمستقبل الأيتام، والتي تتعلق بحكم دفع الزكاة الواجبة والصدقات المستحبة لصندوق الأمان لمستقبل الأيتام الذي يعمل على دعم الطلبة الأيتام للدراسة في الجامعات الأردنية في مختلف أنحاء المملكة، وهل تعد هذه الصدقات من قبيل الصدقة الجارية، وبعد الدراسة والبحث ومداولة الرأي قرر المجلس مايلي:

إن مصارف الزكاة محددة بنص القرآن الكريم فقال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَصَدَقْتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرْمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ ^{التوبة: ٦٠} فيجوز أن يعطى الأيتام الفقراء من الزكاة الواجبة إذا كانوا مسلمين وفقراء أما من كان له مال أو كسب يليق به فهذا لا يجوز إعطاؤه من الزكاة وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث معاذًا إلى اليمن وفيه: " فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم" متفق عليه، فدل الحديث على أن الزكاة ترد على فقراء المسلمين، وأما الصدقات الطوعية غير الواجبة فيجوز إعطاؤها للفقراء وغيرهم.





الرقم
التاريخ
الموافق

وأما كونها من الصدقة الجارية فقد حمل العلماء الصدقة الجارية على الوقف
وكل ما يدوم نفعه، ونسأل الله تعالى أن يكون التعليم للطلبة المحتاجين من باب الصدقة
الجارية التي يدوم نفعها للأمة . والله تعالى أعلم.

المفتي العام/ رئيس مجلس الإفتاء

نائب رئيس مجلس الإفتاء

عضو

سماحة الشيخ عبد الكريم الخصاونه

سماحة الدكتور أحمد هليل

سماحة الشيخ سعيد هجاوي

عضو

عضو

عضو

فضيلة الدكتور محمد خير العيسى

فضيلة الدكتور يحيى البطوش

فضيلة الدكتور عبد الناصر أبو البصل

عضو

عضو

عضو

فضيلة القاضي ساري عطية

فضيلة الدكتور محمد الغرابيه

سعادة الدكتور محمد عقلة الإبراهيم

مقرر المجلس

عضو

عضو

الدكتور أحمد الحسنيات

فضيلة الدكتور عبد الرحمن ابداح

فضيلة الدكتور محمد الخلايلة